

وسائل الشيعة

[221] السلام قال: إن موسى بن عمران شكا إلى ربه عز وجل البلة والرطوبة، فأمره (1) أن يأخذ الهليلج (2) والبليج (3) والاملج (4) فيعجنه بالعسل ويأخذه، ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: هو الذي يسمونه عندكم الطريفل. 134 - باب جواز التداوى بغير الحرام لا به، وجواز بط الجرح والكي بالنار وسقى الدواء من السموم كالا سمحون والغاريقون وان احتمل الموت منه، وكذا قطع العرق والسعوط والحجامة والنورة والحقنة. (31736) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن زياد بن أبي الحلال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال موسى عليه السلام: يا رب من أين الداء؟ قال: مني، قال: فالشفاء؟ قال: مني، قال: فما تصنع عبادك بالمعالج؟ قال: يطيب بأنفسهم، فيومئذ سمي المعالج: الطبيب. (31737) 2 - وعنه، عن أحمد، عن محمد بن خالد، عن محمد بن يحيى، عن أخيه العلاء، عن إسماعيل بن الحسن المتطيب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني رجل من العرب ولي بالطب بصر وطبي طب عربي ولست آخذ عليه صفدا (1) قال: لا بأس قلت: إنا _____ (1) في المصدر: فأمر. (2) الاهليلج: ثمر منه أصفر ومنه أسود يتداوى به. (القاموس المحيط 1: 213). (3) البليج: دواء هندي معروف يتداوى به. (مجمع البحرين - بلج - 2: 279). (4) الاملج: دواء مسهل مقو للقلب. (القاموس المحيط 1: 208). الباب 134 فيه 10 أحاديث 1 - الكافي 8: 88 / 52، ورواه الصدوق في علل الشرائع: 525 / 1، 2 - الكافي 8: 193 / 229. (1) الصفد: العطاء. (الصحاح - صفد - 2: _____ (*) . (498)